

قرار رقم (١٨) لسنة ١٩٩٩

بتاريخ ١٩٩٩/٥/٣١

بشأن

عملية إصدار السندات

وقرر :

إلزام الشركات المصدرة للسندات وصكوك التمويل ، والتي حصلت على شهادة بالتصنيف الائتماني لها أو للورقة التي أصدرتها أن تقدم إلى الهيئة شهادة بتحديث التصنيف سنوياً طوال فترة الاستحقاق ، وعلى الشركة المصدرة أن تقدم للجهة المختصة بالتصنيف القوائم المالية والمستندات اللازمة لإجراء التقييم وذلك خلال شهر من تاريخ اعتماد الجمعية العامة للشركة للقوائم المالية .

ويتم نشر تحديث التصنيف في جريدين يوميتين واسعتي الانتشار خلال خمسة عشر يوماً من

إجراء التقييم